

التقييم الأولي للبيئة الانتخابية

رأي شمس

عمل فريق مراقبة البيئة الانتخابية في شبكة شمس في الاسابيع السابقة على مراقبة البيئة الانتخابية في عملية انتخاب برلمان اقليم كردستان العراق، والاستعداد لعمل كبير ومهم وهو اصدار تقرير تقييمي للعملية الانتخابية برمتها وبكل ما يحيط بها من بيئة سياسية وامنية وعمل المفوضية وحملات الكيانات السياسية وبرامج منظمات المجتمع المدني، على اساس الاطار القانوني، وتسجيل توجهات الناخب، وتطور ثقافته الانتخابية.

وصلنا الى نهاية مرحلة حملات الكيانات السياسية، وقد أنهت شبكة شمس استعداداتها لمراقبة الاقتراع الخاص العام من خلال وسائل متعددة، هي:

١. المراقبة النوعية.
 ٢. مراقبة مراكز ومحطات الاقتراع.
 ٣. مراقبة النتائج.
 ٤. المراقبون الدوليون.
- وستشهد هذه الانتخابات تقارير متميزة من شبكة شمس، اضافة الى تقاريرها المعتادة، كما سيتم التعاون مع مؤسسات اعلامية ومنظمات مجتمع مدني من أجل ابراز توجهات الناخب، والاسهام في حرية ونزاهة الانتخابات.

كانت هذه التجربة ثرية وغنية لتطوير الفكرة وتطبيقها على نطاق واسع في الاستحقاقات الانتخابية المقبلة في العراق، وربما في دول اخرى قد يتسنى للشبكة مراقبة العملية الانتخابية فيها مستقبلاً.

في هذه النشرة نقدم تقيماً أولياً للبيئة الانتخابية وفق المعايير الدولية. التقييم الأولي ايجابي في كثير من النقاط، لكن نظل مشكلة سجل الناخبين، والعنف الانتخابي، وعدم العدالة في حجم في الحملات الانتخابية، هي أهم مشاكل العملية الانتخابية التي تحتاج الى معالجة جدية من قبل الجعات ذات العلاقة.

تقييم البيئة الانتخابية

يؤكد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على أن الحكم يجب أن يستند إلى السلطة المبنية على إرادة الشعب التي يعبر عنها في انتخابات دورية ونزيهة.

بدءاً ينبغي الاعتراف والموافقة على المبادئ الأساسية المتعلقة بدورية ونزاهة الانتخابات الحرة والتي تم الاعتراف بها من جانب الدول في الصكوك العالمية والإقليمية لحقوق الإنسان، بما في ذلك حق كل فرد في المشاركة في حكومة بلده بشكل مباشر أو غير مباشر عن طريق ممثلين يختارون اختياراً حراً، وحق التصويت في هذه الانتخابات بالاقتراع السري، وإتاحة الفرصة المتساوية للترشح للانتخاب، وطرح وجهات النظر السياسية للمرشح بمفرده أو بالاشتراك مع غيره.

مع الادراك لحقيقة أن كل دولة لها الحق في السيادة، وفقاً لإرادة شعبها، في حرية اختيار وتطوير نظامها الخاص الاجتماعي والسياسي والثقافي والاقتصادي من دون تدخل من قبل دول أخرى.

لتقييم البيئة الانتخابية في اقليم كردستان تم الاعتماد على المعايير الدولية التي تنص على:

١- انتخابات حرة ونزيهة:

سلطة الحكومة في أي دولة تستمد من إرادة الشعب التي عبر عنها في انتخابات حرة ونزيهة تعقد في فترات منتظمة على أساس مبدأ المساواة وسرية الاقتراع.

تجرى عملية انتخاب برلمان اقليم كردستان في سنة الاستحقاق بتأخير حوالي شهرين بعد تمدد عمر البرلمان.

البرلمان ينتخب في انتخابات حرة على اساس المساواة وسرية الاقتراع، وتشرف على الانتخابات هيئة مستقلة هي المفوضية العليا المستقلة للانتخابات، في اطار قانوني يستند الى الدستور العراقي وقوانين الاقليم وأنظمة المفوضية.

الحكومة يختارها البرلمان وهي مسؤولة أمامه، وللبرلمان حل وتشكيل الحكومات ومحاسبة رئيس وأعضاء الحكومة.

٢- حق التصويت:

لكل مواطن بالغ الحق في التصويت في الانتخابات، على أساس غير تمييزي وله الحق في الوصول إلى جهة محايدة لتسجيل اسمه في سجل الناخبين.

يحدد الدستور والقوانين بوضوح الأهلية القانونية للمواطنين للتصويت في الانتخابات ومنها اكمال الثامنة عشرة من العمر والشروط الواجب توفرها لممارسة الحقوق المدنية والسياسية.

يحق لكل ناخب ممارسة حقه على قدم المساواة مع الآخرين ويكون لصوته وزن يعادل وزن صوت الآخرين.

تتولى جهة محايدة تسجيل الناخبين وهي المفوضية العليا للانتخابات، لكنها تعتمد على بيانات غير دقيقة وغير محدثة مما يسبب اشكالات عديدة في سقوط بعض الاسماء، وتكرار أسماء أخرى، وعدم حذف أسماء المتوفين وفاقد الأهلية القانونية.

٣- الحق في الترشح، والانتماء لتنظيم سياسي، والقيام بحملة انتخابية:

لكل فرد الحق في الاشتراك في حكومة بلاده، ويضمن له مبدأ تكافؤ الفرص ليصبح مرشحاً للانتخابات والمشاركة في الحكم، ولكل فرد الحق في الانضمام، أو بالاشتراك مع آخرين في تأسيس حزب أو تنظيم سياسي لغرض التنافس في الانتخابات، والقيام بحملة انتخابية.

يتمتع الاقليم بحرية الفرد قانوناً في الترشح والانتماء لتنظيم سياسي والقيام بحملة، ويضمن الدستور والقوانين هذا الحق، لكن تشوب ممارسة هذا الحق اجراءات بعضها أمنية، وبعضها الآخر ضغوط وتهديدات من قبل أحزاب السلطة او بعض أجهزة الدولة، يصل بعضها الى ممارسة العنف الانتخابي.

٤- الحق في التعبير عن الآراء السياسية دون تدخل:

لكل شخص بمفرده وبالاشتراك مع الآخرين، الحق في التعبير عن الآراء السياسية دون تدخل.

تميزت حملة الكيانات السياسية في هذه الانتخابات بحرية أكبر في التعبير عن الآراء السياسية وطرح البرامج الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، إلا أن (اسقاط المقابل) شخصياً وليس فكرياً ما زال ملازماً لحمات الكيانات السياسية في أكثر الأحيان بدلاً عن الترويج لبرنامجها، في دليل على عدم نضج أغلب حملات الكيانات السياسية حتى الآن.

وشهدت وسائل الاعلام المرئية والمسموعة والمقروءة المملوكة أغلبها لكيانات سياسية صوراً مختلفة لقمع أفكار الآخرين وتشويه سمعتهم وتسفيه آرائهم.

٥- الحق في تلقي المعلومات:

لكل فرد الحق في الحصول على المعلومات بالتساوي مع الآخرين.

تضمن قوانين الاقليم حق الجميع في تلقي المعلومة، وصدر هذه العام قانون خاص بهذا الصدد، لكن مازالت هناك معاملة مميزة لحزبي السلطة في الحصول على المعلومة من مؤسسات الدولة بحكم السيطرة على أغلب مراكز القيادة والادارة في هذه المؤسسات.

ضمنت المفوضية العليا المستقلة للانتخابات توفير المعلومة للجميع، كيانات ومرشحين ومواطنين، عبر نشراتها وملصقاتها وموقعها الالكتروني.

كما وفرت المعلومات اللازمة لعمل المراقبين، في أكثر الحالات.

٦- الحق في التنقل بحرية من أجل تنظيم حملة انتخابية.

لكل فرد الحق في التنقل بحرية داخل البلاد من أجل تنظيم حملة انتخابية على قدم المساواة مع الآخرين، بما في ذلك مرشحي حزب السلطة.

بخلاف حالات محددة وموثقة، توفرت حرية التنقل للمرشحين وللكيانات السياسية لتنظيم الحملات الانتخابية، وان تجاوزت هذه الحرية أحياناً القانون وتعدت على حرية الآخرين.

وتمت ملاحظة تعطيل تطبيق القانون أحياناً لمصلحة بعض الحملات الانتخابية، فقد تغاضت الجهات المسؤولة عن تعطيل السير في الشوارع العامة واستغلال مؤسسات وأموال الدولة في الحملات، واستغلال الاطفال، وخرق قوانين المرور، والبلديات، والبيئة.

٧- الحق في فرصة متساوية للوصول الى وسائل الاعلام:

لكل مرشح للانتخابات الحق في فرصة متساوية للوصول الى وسائل الاعلام، ووسائل الاتصال الجماهيري من أجل طرح وجهة نظره السياسية.

تمتاز الكيانات السياسية الكبرى بامتلاكها مؤسسات اعلامية ضخمة من فضائيات وصحف واذاعات ومواقع الكترونية واخرى للتواصل الاجتماعي، بينما تقتصر الكيانات الصغيرة واغلب المرشحين المستقلين لهذه الامكانيات، ويعتبر عدم تحديد القانون لحجم الانفاق على الحملات الانتخابية واحداً من أهم نواقص العملية الانتخابية في الاقليم، وعلى مستوى العراق ايضاً، حسب المعايير الدولية.

كما أنه لا توجد وسائل اعلام عامة فعالة (مملوكة للدولة او تشرف عليها) في الاقليم، تضمن حق الفرصة المتساوية للمرشحين، مع الأخذ بنظر الاعتبار دور شبكة الاعلام العراقي.

٨- حق المرشح في ضمان أمنه:

للمرشح حق ضمان أمنه وحماية ارواح وممتلكات المقربين منه.

يتمتع الاقليم بميزة توفر الأمن، وشيوع السلم الأهلي على نطاق واسع، وتطور تعامل الأجهزة الأمنية نسبياً، بشكل أدى الى الحد من الاعتقالات غير القانونية. غير أن تداخل عمل الاحزاب الحاكمة مع عمل الأجهزة الأمنية للدولة يؤثر أحياناً على قراراتها.

سجلت حالات من العنف الانتخابي على بعض المرشحين، واعتداءات على مفار الكيانات وحملاتها، سجلت ضد مجهولين، ولم يتم رصد ممارسة ممنهجة من قبل الأجهزة الأمنية بشكل رسمي ضد الكيانات والمرشحين.

٩- الحق في الحماية القانونية:

لكل فرد حق الحصول على الحماية القانونية، لضمان حقوقه السياسية والانتخابية.

يضمن الدستور العراقي، الحماية القانونية للفرد لضمان حصوله على حقوقه السياسية والانتخابية.

وتتمتع السلطة القضائية باستقلالية في عملها، بشكل عام، لضمان هذه الحماية.

لا يمكن انكار أنه مازالت هناك حالات من الاعتداء على هذه الحماية من قبل بعض الأجهزة الأمنية، وأشخاص متنفذين في الحكومة أو الأحزاب.

وتشير منظمات حقوق الانسان الى هذه الحالات في تقاريرها الدورية.

تصنيف الامم المتحدة

صنف مركز حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة المعايير الدولية التي تضمن انتخابات حرة ونزيهة بالنحو التالي:

أولاً: إرادة الشعب

ثانياً: تأمين الحرية

ثالثاً: تأمين الحقوق الأساسية التالية:

أ- حرية الرأي والتعبير

ب- حرية التجمع السلمي

ج- حرية تكوين الجمعيات/الأحزاب

رابعاً: استقلالية السلطة القضائية

خامساً: مبدأ عدم التمييز

سادساً: الاقتراع السري

سابعاً: الاقتراع العام المتساوي

ثامناً: الاقتراع الدوري

أرقام

جدول المعلومات: يتم تحديث المعلومات حسب الاتفاق مع المفوضية:

عدد المراقبين الدوليين / ١٩٢

عدد المراقبين المحليين / ١٨٧٩

عدد وكلاء الكيانات السياسية / ١١٣٨٦

١٩ ايلول ٢٠١٣ التصويت الخاص في ٦ محافظات (اربيل والسليمانية ودهوك) اضافة الى بغداد/الكرخ والرصافة ونيوى وكركوك.

ملخص التصويت الخاص

* القوات الامنية :

عدد المراكز : ٩٩

عدد المحطات : ٣٨١

مجموع الناخبين : ١٥٧٠٢٠

* المستشفيات

عدد المراكز : ٤٩

عدد المحطات : ٥٠

مجموع الناخبين : ٧١٩٥

* السجون

عدد المراكز : ٦

عدد المحطات : ٧

عدد الناخبين : ٢٠٢٢

شبكة شمس لمراقبة الانتخابات

shams.iraq@gmail.com

المنسق العام

hogr.pao@gmail.com

٠٧٧٠١٣٨٧٥٣٨